

"التسامح من خلال النصوص الشرعية"

أ.د/ سعاد سطحي*

إن التسامح يقتضي التنازل عن الحقوق والإنصاف من النفس والعدل مع الآخرين والإحسان إليهم. وهذه الأمور من أبرز سمات الإسلام وأخص مميزاته، إذ يعد التسامح من النعم التي أنعم بها المولى عز وجل على عباده، فهو نوع من أنواع الإحسان إلى النفوس التي جُبلت على حب من أحسن إليها، لذا فإن التسامح يؤدي إلى المحبة والتآلف ونبذ العنف والتنافر، ولقد وردت آيات وأحاديث نبوية كثيرة تحث على هذا الخلق العظيم منها قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ وَإِنَّمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾¹.

ذكر الإمام القرطبي (رحمه الله) بأن هذه الآية تضمنت قواعد الشريعة في المأمورات والمنهيات. فقوله: {خُذِ الْعَفْوَ} دخل فيه صلة القاطعين، والعفو عن المذنبين، والرفق بالمؤمنين، وغير ذلك من أخلاق المطيعين.

ودخل في قوله: {وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ} صلة الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وعَضُّ الأبصار، والاستعداد لدار القرار.

وفي قوله: {وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} الحَضُّ على التعلُّق بالعلم، والإعراض عن أهل الظلم، والتنزه عن منازعة السفهاء، ومساواة

* أستاذ بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة.

1. سورة الأعراف، آية: 199 - 200.

الجهلة، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة والأفعال الرشيدة.¹

قال جعفر الصادق رحمه الله: "أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية"²

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وهذه الآية فيها جماع الأخلاق الكريمة، فإن الإنسان مع الناس إما أن يفعلوا معه غير ما يحب أو ما يكره، فأمر أن يأخذ منهم ما يحب وما سمحوا به، ولا يطالبهم بزيادة، وإذا فعلوا معه. ما يكره أعرض عنهم، وأما هو فيأمرهم بالمعروف، وهذا باب واسع"³

فَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي لِتَمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَتَمَامِ مَخَاسِنِ الْأَفْعَالِ، وَذَكَرَ مَالِكٌ: أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ."⁴

وقال الشاعر:

كلُّ الأمور تزول عنك وتنقضي إلا الثناء فإنه لك باق
ولو أنني خيِّرتُ كلَّ فضيلة ما اخترت غير مكارم الأخلاق⁵

1. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 7 / 344.

2. البغوي: معالم التنزيل 3 / 316.

3. مجموع الفتاوى 30 / 370.

4. أخرجه البيهقي (10/191، رقم 20571). أخرجه الحاكم (2/670، رقم 4221)

وقال: صحيح على شرط مسلم. والبيهقي (10/192، رقم 20572). وأخرجه

أيضاً: الديلمي (2/12، رقم 2098).

5. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 10/53.

وقد جمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر بن سليم، قال جابر بن سليم أبو جَرَى: ركبْتُ قَعُودِي ثُمَّ أَتَيْتُ إِلَى مَكَّةَ فَطَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذْتُ قَعُودِي بِيَابِ الْمَسْجِدِ، فَدَلُّونِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَيْهِ بُرْدٌ مِنْ صُوفٍ فِيهِ طَرَائِقُ حُمْرٍ. فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: (وَعَلَيْكَ السَّلَامُ).

فَقُلْتُ: إِنَّا مَعْشَرُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، قَوْمٌ فِيْنَا الْجَفَاءَ؛ فَعَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا.

قَالَ : (أَذِّنْ) ثَلَاثًا، فَدَنَوْتُ فَقَالَ: (أَعِدْ عَلَيَّ) فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ.

فَقَالَ: (اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَأَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِهِ مُنْبَسِطٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقَى وَإِنْ أَمَرُوا سَبَكَ بِمَا لَا يَعْلَمُ مِنْكَ فَلَا تُسَبِّهْ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَكَ أَجْرًا، وَعَلَيْهِ وَزَرًا وَلَا تُسَبِّحْ شَيْئًا مِمَّا خَوْلَكَ اللَّهُ تَعَالَى).

قَالَ أَبُو جَرَى: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا سَبَّيْتُ بَعْدَهُ شَاةً وَلَا بَعِيرًا¹.

وَوَرَدَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنَّ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِهِ طَلْقٍ»².

وَعَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ... وَسَأَلْتُهُ عَنْ الْمَعْرُوفِ.

1. ورده بهذا اللفظ الإمام القرطبي في الجامع لأحكام القرآن 7 / 344، وأورده كذلك البيهقي: السنن الكبرى 4 / 188، وأبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة 19 / 489، والطحاوي: مشكل الآثار 7 / 397، والبرار: المسند 5 / 338، وابن حبان: الصحيح 2. 281، وابن رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم 248.
2. مسلم: الجامع الصحيح، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء 8 / 37.

فَقَالَ: "لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الْحَبْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ وَلَوْ أَنْ تَنْزِعَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقٌ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الْوَحْشَانَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فَيْكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحْوَهُ فَلَا تَسْبُهُ فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ وَوَزْرُهُ عَلَيْهِ، وَمَا سَرَّ أَدْنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاعْمَلْ بِهِ."¹

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: "بينما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالس إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه، فقال له عمر - رضي الله عنه -: ما أضحكك يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأبي أنت وأمي؟ فقال: رجلان جثيا من أمتي بين يدي رب العزة - تبارك وتعالى - فقال أحدهما: يا رب، خذ لي مظلمتي من أخي قال الله - عز وجل -: أعط أخاك مظلمته، قال: يا رب لم يبق من حسناتي شيء، قال الله - تبارك وتعالى - للطالب: كيف تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شيء؟ قال: يا رب، فليحمل عني من أوزاري، قال: وفاضت عينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالبكاء، ثم قال: إن ذلك ليوم عظيم، يوم يحتاج الناس إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم، فقال الله - تعالى - للطالب: ارفع بصرك فانظر في الجنان. فرفع رأسه فقال: يا رب، أرى مدائن من فضة، وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ، لأي نبي هذا؟! لأي صديق هذا؟! لأي شهيد هذا؟! قال: هذا لمن أعطى الثمن، قال: يا رب ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه. قال: بماذا يا رب؟ قال: تعفو عن أخيك، قال: يا رب، فأني قد عفوت عنه، قال الله - تعالى -: خذ بيد أخيك فأدخله الجنة. ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

1. الإمام أحمد : المسند 310/25.

عليه وسلم - عند ذلك: فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة".¹

وعن أبي بكر - رضي الله عنه - قال: "بلغنا أنه إذا كان يوم القيامة، نادى مناد: أين أهل العفو؟ قال: فيكافئهم الله - تعالى - بما كان من عفوهم عن الناس".²

. وروى أبو سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إنكم لا تسعون الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق).³

. وروى سفيان بن عيينة عن الشعبي أنه قال: إن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (ما هذا يا جبريل؟) فقال: (لا أدري حتى أسأل العالم) في رواية (لا أدري حتى أسأل ربي) فذهب فمكث ساعة ثم رجع فقال: (إن الله تعالى يأمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك).

وعن علي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا (أدلكم على أكرم أخلاق الدنيا والآخرة تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك).⁴

1. أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري: تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة 76/8. رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؟ لضعف سعيد بن أنس وعباد بن شيبه.

2. أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري: تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة 76/8. رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؟ لضعف سعيد بن أنس وعباد بن شيبه. رواه أحمد بن منيع، وفي سنده كوثر بن حكيم، وهو ضعيف.

3. أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد (22/8)، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. أبو نعيم في الحلية (25/10)، والحاكم (212/1)، رقم (427)، والبيهقي في شعب الإيمان (253/6)، رقم (8054).

4. أخرجه البيهقي (235/10)، رقم (20880) وأخرجه أيضًا: الطبراني في الأوسط (364/5)، رقم (5567) قال الهيثمي (189/8): فيه الحارث وهو ضعيف. والبيهقي في شعب الإيمان (260/6)، رقم (8077).

فنظمه بعض الشعراء فقال :

مكارم الأخلاق في ثلاثة من كملت فيه فذلك القتي
إعطاء من تحريمه ووصل من تقطعه والعفو عمن اعتدى

وعن أبي ذر قال: "أوصاني خليلي أبو القاسم - صلى الله عليه وسلم - بسبع خصال، فلن أدعهن حتى ألقاه: أمرني بحب المساكين وبجاستهم، وأن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقني، ولا أسأل الناس شيئاً، وأن أعفو عمن ظلمني، وأصل من قطعني، وأن آخذ الحق وإن كان أمر من الصبر، ولا تأخذني في الله لومة لائم، وأن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله".¹

وفي رواية أخرى قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أمرني ربي يتسع: خشية الله في السر والعلانية، وكلمة العدل في الغضب والرضى، والقصد في الفقر والغنى، وأن أصل من قطعني، وأعطي من حرمني، وأعفو عمن ظلمني، وأن يكون صمتي فكراً، ونطقي ذكراً، ونظري عبرة، وأمر بالعرف، وقيل: بالمعروف).²

وقيل: المراد بقوله: «تخذ العفو» خذ العفو منه، أي لا تنقص عليه وسامحه.

و قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ أي إذا أقمت عليهم الحجة وأمرتهم بالمعروف فجهلوا عليك فاعرض عنهم؛ صيانة له عليهم ورفعاً لقدره عن مجاوبتهم.

1. أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة 128/3.

2. أبو السعادات ابن الأثير: جامع الأصول من أحاديث الرسول 9317 / 11.

وهذا وإن كان خطاباً لنبيه عليه السلام فهو تأديب لجميع خلقه. "وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ"، بين في هذه الآية الكريمة ما ينبغي أن يعامل به الجهلة من شياطين الإنس والجن، فبين أن شيطان الإنس يعامل باللين، وأخذ العفو، والإعراض عن جهره وإساءته، وأن شيطان الجن لا منجى منه إلا بالاستعاذة بالله منه.¹

وقال عز وجل أيضاً: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾²
أي تجاوز عنهم يا محمد، واعف عفواً حسناً.³

وبين أن التسامح وما يدور في فلكه من الاتحاد والإنصاف والمواساة والمحبة والصلة والنصح وحسن المعاملة، من الأخلاق الاجتماعية التي تحتاج إلى تربية وتنشئة، ولقد تكفل القرآن الكريم ببيانها بيانا شافيا أوضح الله فيه المحجة للأمة، وجعله نظاما اجتماعيا حضاريا للعالمين.⁴

قال تعالى: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.⁵

1. الشنقيطي: أضواء البيان 90/8.

2. سورة الحجر، آية رقم: 85.

3. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 53/10.

4. ندوة أثر القرآن في تحقيق الوسطية ودفع الغلو، إرساء قواعد التسامح، المملكة العربية السعودية وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد 320-324.

5. سورة المائدة، آية رقم 13.

قال القرطبي: واللعن الإبعاد والطرْد من الرحمة. "وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً" أي صُلْبَةً لَا تَعِي خَيْرًا وَلَا تَفْعَلُهُ.¹

"يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ" أي يتأولونه على غير تأويله، ويلقون ذلك إلى العوام. وذلك أنهم غيَّروا صِفة محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم.

"وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ" أي نسوا عهد الله الذي أخذه الأنبياء عليهم من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبيان نعته.

"وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ" أي وأنت يا محمد لا تزال الآن تقف "عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ" والخائنة الخيانة؛² وكانت خيانتهم نقضهم العهد بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومظاهرتهم المشركين على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ كيوم الأحزاب وغير ذلك من همهم بقتله وسبه. "إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ" لم يخونوا؛ فهو استثناء متصل من الهاء والميم اللتين في «خَائِنَةٍ مِنْهُمْ». "فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ" فاعف عنهم واصفح ما دام بينك وبينهم عهد وهم أهل ذمة.³

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ وَجِزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَمَنِ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَمَنِ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.⁴

1. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 6/ 114.

2. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 6/ 114.

3. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 6/ 114.

4. سورة الشورى، آية رقم: 38. 43.

قال ابن العربي: ذكر الله الانتصار في البغي في معرض المدح، وذكر العفو عن الجرم في موضع آخر في معرض المدح؛ فاحتمل أن يكون أحدهما رافعاً للآخر، واحتمل أن يكون ذلك راجعاً إلى حالتين:

إحداهما. أن يكون الباغي معلناً بالفجور، وقحاً في الجمهور، مؤذياً للصغير والكبير؛ فيكون الانتقام منه أفضل. وفي مثله قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون أن يذلو أنفسهم فتجترى عليهم الفساق.

الثانية. أن تكون الفتنة، أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ويسأل المغفرة؛ فالعفو هاهنا أفضل، وفي مثله نزلت: ﴿...وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى...﴾¹، وقوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾². وقوله: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾³

وذكر الطبري في أحكامه قال: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ يدل ظاهره على أن الانتصار في هذا الموضع أفضل؛ ألا ترى أنه قرنه إلى ذكر الاستجابة لله سبحانه وتعالى وإقام الصلاة؛ وهو محمول على ما ذكر إبراهيم النخعي أنهم كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلو أنفسهم فتجترى عليهم الفساق؛ فهذا فيمن تعدى وأصر على ذلك.

والموضع المأمور فيه بالعفو إذا كان الجاني نادماً مقلعاً.

وقد قال عقيب هذه الآية: ﴿وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ سَبِيلٍ﴾. ويقتضي ذلك إباحة الانتصار لا الأمر به؛ وقد عقبه بقوله: "وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ". وهو محمول على الغفران عن غير المصير، فأما المصير على البغي والظلم فالأفضل الانتصار منه بدلالة الآية التي قبلها.

1. سورة البقرة، آية رقم: 237.

2. سورة المائدة، آية رقم: 45.

3. سورة النور، آية رقم: 22.

وقيل : أي إذا أصابهم البغي تناصروا عليه حتى يزيلوه عنهم ويدفعوه.

قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾

قال العلماء: جعل الله المؤمنين صنفين:

صنف يعفون عن الظالم فبدأ بذكرهم في قوله: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾.

وصنف ينتصرون من ظالمهم. ثم بين حد الانتصار بقوله:

﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ فينتصر ممن ظلمه من غير أن يعتدي.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾ قال ابن عباس: من ترك القصاص

وأصلح بينه وبين الظالم بالعفو ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ أي إن الله يأجره على ذلك.

قال مقاتل : فكان العفو من الأعمال الصالحة.

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - : "إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة،

نادى مناد: أين أهل الفضل؟ فيقوم ناس وهم يسير، فينطلقون سراعاً

إلى الجنة، فتلقاهم الملائكة فيقولون: إنا نراكم سراعاً

إلى الجنة، فمن أنتم؟! فيقولون: نحن أهل الفضل. فيقولون:

وما فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا ظلمنا صبرنا، وإذا أسيء إلينا عفونا،

وإذا جهل علينا حلمنا فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين.¹

1. أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري : تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة 76/8، والأثر رواه أبو يعلى الموصلي، وفي سنده العزمي وهو ضعيف، واسمه محمد بن عبيد الله.

"إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ" أي مَنْ بدأ بالظلم؛ قاله سعيد بن جبير.
وقيل: لا يحب مَنْ يتعدى في الاقتصاص ويجاوز الحد .

قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ لا لوم إن أنتصر المظلوم
من الظالم؛ فالانتصار مباح، والعفو مندوب.

. قال بعض العلماء: إن مَنْ ظلم وأخذ له مال فإنما له ثواب
ما أحْتَسِبَ عنه إلى موته، ثم يرجع الثواب إلى ورثته، ثم كذلك
إلى آخرهم ؛ لأن المال يصير بعده للوارث. قال أبو جعفر الداودي
المالكي: هذا صحيح في النظر؛ وعلى هذا القول إن مات الظالم قبل
مَنْ ظلمه، ولم يترك شيئاً أو ترك ما لم يعلم وارثه فيه بظلم لم تنتقل تباعة
المظلوم إلى ورثة الظالم؛ لأنه لم يبق للظالم ما يستوجه ورثة المظلوم.¹

قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ﴾ أي صبر على الأذى (وغفر)
أي ترك الانتصار لوجه الله تعالى؛ ويحكي أن رجلاً سب رجلاً
في مجلس الحسن رحمه الله فكان المسبوب يكظم ويعرق فيمسح
العرق، ثم قام فتلا هذه الآية؛ فقال الحسن: عقلها والله وفهمها
إذ ضيعها الجاهلون.

{إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} أي من عزائم الله التي أمر بها.
وقيل من عزائم الصواب التي وفق لها.²

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ
وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.³

1. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 16 / 38.

2. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 16 / 42.

3. سورة آل عمران: آية رقم: 134.

قوله تعالى: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ العفو عن الناس أجلُّ ضُرُوب فعل الخير؛ حيث يجوز للإنسان أن يعفو وحيث يتّجه حقه. وكل من استحق عقوبة فتركت له فقد عُفي عنه. فمدح الله تعالى الذين يغفرون عند الغضب وأثنى عليهم فقال: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾، (الشورى - الآية 37) وأثنى على الكاظمين الغيظ بقوله: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾، وأخبر أنه يحبهم بإحسانهم في ذلك. ووردت في كظم الغيظ والعفو عن الناس وملئ النفس عند الغضب أحاديث؛ وذلك من أعظم العباداة وجهاد النفس.¹

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من كظم غيظه وهو يقدر على أن ينتصر، دعاه الله تبارك وتعالى على رؤوس الخلائق، حتى يخيره في حور العين أيتهن شاء".²

وروى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا كان يوم القيامة ناد منادٍ من كان أجره على الله فليدخل الجنة: فيقال من ذا الذي أجره على الله؟ فيقوم العافون عن الناس يدخلون الجنة بغير حساب).

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي يشيهم على إحسانهم، فالإحسان أن تحسن وقت الإمكان، فليس كل وقت يمكنك الإحسان.³

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.⁴

1. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 208/4.

2. رواه الترمذي وصححه الألباني. هذا حديث حسن غريب.

3. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 209/4.

4. سورة النور، الآيات من 11 إلى 22.

ورد في سبب نزول هذه الآيات أنه لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة معه في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع، وقفل ودنا من المدينة آذن ليلة بالرحيل قامت حين آذنوا بالرحيل فمشت حتى جاوزت الجيش، فلما فرغت من شأنها أقبلت إلى الرجل فلمست صدرها فإذا عقد من جزع ظفار قد انقطع، فرجعت فالتمسته فحبسها ابتغاؤه، فوجدته وانصرفت فلم تجد أحداً، وكانت شابة قليلة اللحم، فرفع الرجال هودجها ولم يشعروا بزوالها منه؛ فلما لم تجد أحداً اضطجعت في مكانها رجاء أن تفتقد فيرجع إليها، فنامت في الموضع ولم يوقظها إلا قول صفوان بن المعطل: إنا لله وإنا إليه راجعون؛ وذلك أنه كان تخلف وراء الجيش لحفظ الساقة. وقيل: إنها استيقظت لاسترجاعه، ونزل عن ناقته وتنحى عنها حتى ركبت عائشة، وأخذ يقودها حتى بلغ بها الجيش في نحر الظهيرة؛ فوقع أهل الإفك في مقاتلتهم، وكان الذي يجتمع إليه فيه ويستوشيه ويشعله عبد الله بن أبي بن سلول المنافق، وهو الذي رأى صفوان أخذاً بزمام ناقة عائشة فقال: والله ما نجت منه ولا نجا منها، وقال: امرأة نبيكم باتت مع رجل. وكان من قالته حسان بن ثابت ومسطح بن أثانة وحمئة بنت جحش.. وقد أنكر حسان أن يكون قال شيئاً من ذلك في قوله:..¹

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾. (النور، الآية 22) لمشهور من الروايات أن هذه الآية نزلت في قصة أبي بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه ومسطح بن أثانة. وذلك أنه كان ابن بنت خالته وكان من المهاجرين البدرين المساكين. وهو مسطح بن أثانة بن عبّاد بن المطلب بن عبد مناف. وقيل: اسمه عوف، ومسطح لقب. وكان أبو بكر رضي الله عنه ينفق عليه لمسكنته وقربته؛ فلما

1. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 199/12.

وقع أمر الإفك وقال فيه مسطح ما قال، حلف أبو بكر ألا ينفق عليه ولا ينفعه بنافعة أبداً، فجاء مسطح فاعتذر وقال: إنما كنت أغشى مجالس حسان فأسمع ولا أقول. فقال له أبو بكر: لقد ضحكت وشاركت فيما قيل؛ ومَرَّ على يمينه، فنزلت الآية. وقال الضحاك وابن عباس: إن جماعة من المؤمنين قطعوا منافعهم عن كل من قال في الإفك، وقالوا: والله لا نصِل من تكلم في شأن عائشة؛ فنزلت الآية في جميعهم. والأول أصح؛ غير أن الآية تتناول الأمة إلى يوم القيامة بالألا يغتاز ذو فضل وسعة فيحلف ألا ينفع من هذه صفته غابر الدهر. وروى الصحيح أن الله تبارك وتعالى لما أنزل «إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم» العشر آيات، قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقربته وفقره: واللَّهِ لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة؛ فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُو الْأَفْضَلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾. إلى قوله. أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ؟ قال عبد الله بن المبارك: هذه أَرْجَى آية في كتاب الله تعالى؛ فقال أبو بكر؛ والله إني لأحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لي؛ فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال: لا أنزِعُها منه أبداً.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ تمثيل وحجة؛ أي كما تحبون عفو الله عن ذنوبكم فكذلك اغفروا لمن دونكم؛¹ وينظر إلى هذا المعنى قوله عليه السلام: (من لا يرحم لا يرحم).²

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾.³

1. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 207/12.

2. أخرجه البخاري، وأحمد والبيهقي.

3. سورة النحل، آية رقم: 126.

أطبق جمهور أهل التفسير على أن هذه الآية مدنية، نزلت في شأن التمثيل بحمزة في يوم أُحُد، ووقع ذلك في صحيح البخاري وفي كتاب السير.

فعن ابن عباس قال: لما أنصرف المشركون عن قتلى أُحُد أنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى منظراً ساءه، رأى حمزة قد شُقَّ بطنه، وأصْطُلِمَ أنفه، وجُدِعَت أذناه، فقال: «لولا أن يحزن النساء أو تكون سنة بعدي لتركته حتى يبعثه الله من بطون السباع والطير، لأمثلنَّ مكانه بسبعين رجلاً»، ثم دعا بريدة وغطى بها وجهه، فخرجت رجلاه فغطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه وجعل على رجله من الإذخر، ثم قدّمه فكبر عليه عشراً، ثم جعل يجاء بالرجل فيوضع وحمزة مكانه، حتى صلى عليه سبعين صلاة، وكان القتلى سبعين، فلما دفنوا وفرغ منهم نزلت هذه الآية: ﴿أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ... وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ فصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يُثْمَلْ بأحد.

وقال الإمام مالك فيمن ظلمه رجل في أخذ مال ثم أئتمن الظالم المظلوم على مال، لا يجوز له خيانتة في القدر الذي ظلمه؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أدّ الأمانة إلى من أئتمنك ولا تخن من خانك».¹

قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.²

1. رواه الدارقطني.

2. سورة الممتحنة آية رقم: 8.

. هذه الآية رُخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم. سبب نزول هذه الآية أن أسماء بنت أبي بكر سألت النبي صلى الله عليه وسلم: هل تصل أمها حين قدمت عليها مشركة؟ قال: «نعم»¹

وروى عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه: أن أبا بكر الصديق طلق أمرأته قتيلة في الجاهلية، وهي أم أسماء بنت أبي بكر، فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش، فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر الصديق قرطاً وأشياء؛ فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾².

قوله تعالى: ﴿أَنْ تَبْرُوهُمْ﴾ أي لا ينهاكم الله عن أن تبروا الذين لم يقاتلوكم.

قوله تعالى: ﴿وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ أي تعطوهم قسطاً من أموالكم على وجه الصلة. وليس يريد به من العدل؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل.

وذكر الإمام القرطبي أن إسماعيل بن إسحاق القاضي دخل عليه ذمي فأكرمه، فأخذ عليه الحاضرون في ذلك؛ فتلا هذه الآية عليهم.³

قوله تعالى: ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ أَنْفُسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁴.

1. صحيح البخاري - كتاب الأدب - باب صلة الولد المشرك وباب صلة المرأة بأمرها ولها زوج 10 / 413 حديث رقم: 5978 و5979.

2. ذكر هذا الخبر الماوردي وغيره، وخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده.

3. القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 18 / 59 - 60.

4. سورة المائدة، آية رقم: 45.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾

والضمير في (به) يعود إلى القصاص. والتعبير عنه بالتصدق للمبالغة في الحث عليه فإنه أدعى إلى صفاء النفوس، وإلى فتح باب التسامح بين الناس.

وقوله: (فهو) يعود إلى التصديق المدلول عليه بالفعل (تصدق) والضمير في قوله (له) يعود إلى العافي للتصدق وهو المجني عليه أو من يقوم مقامه.

والمعنى: "فَمَنْ تَصَدَّقَ" بما ثبت له من حق القصاص، بأن عفا عن الجاني فإن هذا التصديق يكون كفارة لذنوب هذا المتصدق، حيث قدم العفو مع تمكنه من القصاص.¹

فالأصل القصاص: النفسُ بالنفس الخ... ثم جاء التسامح الإسلامي بأن من تصدَّق بما ثبت له من حق القصاص، وعفا عن الجاني، كان عَفُوهُ كَفَّارَةً له، ويكفر الله بها ذنوبه. وقد تميز الإسلام بتسامحه، إذ يقول النبي عليه الصلاة والسلام: «أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم؟» كان إذا خرج من بيته تصدَّق بعرضه على الناس» (أي آلى أن يسامح من قد يشتمونه). وأبو ضمضم هذا ممن كان قبلنا من الأمم السابقة، كما جاء في رواية أبي داود.²

وعن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وخطَّ عنه به خطيئة»³

1. محمد سيد طنطاوي: التفسير الوسيط 1 / 1279.
2. أخرجه أبو داود (272/4، رقم 4887)، والضياء (150/5، رقم 1770) وقال: رجاله موثقون والصحيح أنه مرسل. وأخرجه أيضاً: البيهقي في شعب الإيمان (262/6، رقم 8083).
3. أخرجه أحمد (448/6، رقم 27574)، والترمذي (14/4، رقم 1393)، وابن ماجه (898/2، رقم 2693)، والبيهقي (55/8، رقم 15834). ومن غريب الحديث: "فيتصدق به": فيعفو عمن أصابه ويصفح.

هكذا يعلمنا الله ورسوله أن نكون متسامحين في أمورنا جميعها، وأن نطلب العوض من الله.¹

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾²

يتبين لنا أن العدل هو أن يلتزم الإنسان جانب الحق والقسط في كل أقواله وأعماله، وأن الإحسان يشمل إحسان الشيء في ذاته سواء أكان هذا الشيء يتعلق بالعقائد أم بالعبادات أم بغيرهما، كما يشمل إحسان المسلم إلى غيره.

فالإحسان أوسع مدلولاً من العدل: لأنه إذا كان العدل معناه: أن تعطى كل ذي حق حقه، دون إفراط أو تفريط، فإن الإحسان يندرج تحته أن تضيف إلى ذلك: العفو عمن أساء إليك، والصلة لمن قطعك، والعطاء لمن حرمك.

وإشار صيغة المضارع في قوله: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ ...) لإفادة التجدد والاستمرار. ولم يذكر - سبحانه - متعلقات العدل والإحسان ليعم الأمر جميع ما يعدل فيه، وجميع ما يجب إحسانه وإتقانه من أقوال وأعمال، وجميع ما ينبغي أن تحسن إليه من إنسان أو حيوان أو غيرهما.³

وفي الختام أسأل الله عز وجل أن تكلل أعمال ملتقاكم بالنجاح والرشاد وللقائمين على أشغاله بالتوفيق والسداد، وما ذلك على الله بعزيز، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

1. تفسير القطان 1/104.

2. سورة النحل، آية رقم: 90.

3. محمد سيد طنطاوي: التفسير الوسيط 1/256.